



15 ماي 2024

مذكرة 24X16

السيدات والسادة

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

مديرة ومديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين

المديرات والمديرين الإقليميين

مديرة ومديري مراكز الأقسام التحضيرية للمدارس العليا

مديرات ومديري الثانويات التأهيلية المحتضنة لأقسام تحضير شهادة

التقني العالي

مديرات ومديري مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي

الأساتذات وأساتذة المبرزين للتربية والتكوين

أساتذات وأساتذة التعليم الثانوي التأهيلي

الموضوع: الحركة الانتقالية الخاصة بالأساتذة العاملين بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا لسنة 2024 وكذا

عملية انتقاء الأساتذة الراغبين في الالتحاق للتدريس بها ابتداء من الموسم الدراسي 2024/2025.

المراجع: -المذكرة الإطار الخاصة بالحركات الانتقالية عدد 056/15 بتاريخ 06 ماي 2015.

- الرسالة رقم 14/762 بتاريخ 30 أكتوبر 2014 في شأن تنظيم التدريب التأهيلي للتدريس بالأقسام التحضيرية.

- الرسالة رقم 24/038 بتاريخ 22 يناير 2024 في شأن التعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية

الخاصة بالأساتذة العاملين بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا برسم الموسم الدراسي 2024/2025.

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله:

وبعد، يشرفني إخباركم أنه تقرر تنظيم الحركة الانتقالية لسنة 2024 الخاصة بالأساتذة العاملين بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا، وكذا تنظيم عملية انتقاء الأساتذة الراغبين في الالتحاق للتدريس بهذه الأقسام ابتداء من الموسم الدراسي 2024/2025.

وتعتمد هذه الحركة على معايير تأخذ بعين الاعتبار الجوانب التربوية والعلمية والإدارية، وكذا خصوصيات التدريس بالأقسام التحضيرية.

1-كيفية المشاركة

يقوم الأساتذة العاملون بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا، والأساتذة الذين سبق لهم التدريس بهذه الأقسام ثم التحقوا للتدريس بسلك تحضير مباريات التبريز، وكذا الأساتذة الراغبون في الالتحاق للتدريس بها، بوضع ترشيحاتهم عبر الموقع الإلكتروني للأقسام التحضيرية: www.cpge.ac.ma وذلك بمسك المعطيات المتعلقة بهم وتتبع جميع المراحل المنصوص عليها في الفضاء الخاص بكل فئة، على النحو التالي:



أ بالنسبة للأساتذة العاملين بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا، والأساتذة الذين سبق لهم التدريس بهذه الأقسام، ثم التحقوا للتدريس بسلك تحضير التبريز، يتم ولوج الفضاء الخاص بهم بإدخال رقم التأجير وكلمة المرور، ويشرط بالنسبة لمرشحي هذه الفئة أن يكونوا قد عبروا عن رغبتهم في المشاركة في الحركة تبعاً للرسالة الوزارية عدد 038/24 بتاريخ 22 يناير 2024 المنظمة لعملية التعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركة الانتقالية:

ب بالنسبة للأساتذة المتربين الذين تم إقرارهم للتدريس بالأقسام التحضيرية ولم يتوفروا على منصب، يتم ولوج الفضاء الخاص بهم بإدخال رقم التأجير وكلمة المرور؛

ت بالنسبة للأساتذة الراغبين في الالتحاق للتدريس بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا، تمسك المعطيات المتعلقة بهم عبر بوابة e-cpge على الموقع www.cpge.ac.ma وذلك بتتبع جميع المراحل المنصوص عليها.

II- الحركة الانتقالية

يمكن لأستاذ(ة) الأقسام التحضيرية أن يطلب الانتقال في إحدى الحالات التالية:

- الانتحال للتدريس بنفس المستوى الدراسي دون تغيير المסלك؛
- الانتحال للتدريس بمستوى مغاير أو مسلك مغاير أو هما معاً؛
- الانتحال للتدريس بمؤسسة أخرى بغض النظر عن المסלك والمستوى بالنسبة لما ذي اللغة الإنجليزية والإعلاميات (أساتذة التعليم الثانوي التأهيلي).

1- الانتحال للتدريس بنفس المستوى الدراسي دون تغيير المسلك
يمكن أن يتم هذا الانتحال كما يلي:

- من السنة الثانية للأقسام التحضيرية إلى نفس المستوى بمؤسسة أخرى؛
- من السنة الأولى للأقسام التحضيرية إلى نفس المستوى بمؤسسة أخرى؛

وفي هذه الحالة تطبق شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 1 رفقته، مع مراعاة المقتضيات الواردة في الفقرة الخاصة بالالتحاق بالأزواج.

2- الانتحال للتدريس بمستوى مغاير أو مسلك مغاير أو هما معاً
نظراً لخصوصية مناهج التدريس بالأقسام التحضيرية حسب كل مستوى وמסלול، فإن دراسة طلبات الأساتذة المربزين للتربية والتكون الراغبين في تغيير المستوى أو المسلك أو هما معاً تتم على مرحنتين:

- المرحلة الأولى: تتم دراسة جميع الطلبات من لدن السادة المكلفين بمهام تنسيق التفتيش الجهوي بالأقسام التحضيرية الذين يضعون لائحة بأسماء الأساتذة الذين تمت تزكيتهم لتغيير المستوى الدراسي أو المسلح أو هما معاً، وذلك باعتماد معايير محددة؛
- المرحلة الثانية: يتم ترتيب الأساتذة الواردة أسماؤهم في اللائحة السالفة الذكر اعتماداً على شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 1 رفقته.



كما يمكن للجنة المكلفة بالحركة الانتقالية، ترشيداً للموارد البشرية، وبناءً على تقرير التفتيش، أن تقترح نقل أستاذ(ة) إلى مستوى أو مسلك مغایر أوهما معاً، وفي هذه الحالة، يتعين على المعنى(ة) بالأمر المشاركة في الحركة الانتقالية وتعطى له(ا) الأسبقية في المناصب الشاغرة في المستوى وال المسلك المقترن.

نظراً لاعتبارات تربوية، يمكن للجنة المكلفة بالحركة الانتقالية تكليف أستاذ(ة) بمستوى أو مسلك مغایر أوهما معاً رغم عدم مشاركة المعنى(ة) بالأمر في الحركة الانتقالية، كلما دعت الضرورة إلى ذلك.

3- أساتذة التعليم الثانوي التأهيلي بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا لمادتي اللغة الإنجليزية والإعلاميات يقوم أستاذة التعليم الثانوي التأهيلي بالأقسام التحضيرية لمادتي اللغة الإنجليزية والإعلاميات الراغبين في الانتقال إلى مركز آخر بولوج الفضاء الخاص بهم، ويتم إسناد المناصب الشاغرة حسب الاستحقاق بناءً على شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 3 رفقته.

III- تعين الأساتذة المتدربين

يتعين على كل أستاذ أجرى تدريباً تأهيلياً للتدريس بالأقسام التحضيرية (الرسالة الوزارية في شأن تنظيم التدريب التأهيلي للتدريس بالأقسام التحضيرية رقم 14/762 بتاريخ 30 أكتوبر 2014)، المشاركة في الحركة الانتقالية للحصول على منصب تعليمي قصد تسوية وضعيته وذلك بولوج الفضاء الخاص به عبر بوابة e-cpge على الموقع www.cpge.ac.ma مع ضرورة ترتيب جميع المراكز حسب الأولوية.

وإذا لم يتم ترتيب هذه المراكز حسب الأولوية، تحفظ اللجنة بحق تعين هذه الفتنة في المناصب الشاغرة المتبقية.

بالنسبة للأساتذة المتدربين الذين تم إقرارهم

تم دراسة طلبات الأساتذة المتدربين الذين تم إقرارهم للتدريس بالأقسام التحضيرية، من طرف اللجنة التي تتولى ترتيبها حسب الاستحقاق اعتماداً على شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 2 رفقته.

يستفيد كل أستاذ متدرج تحمل مسؤولية القسم، طيلة السنة الدراسية، بمنصب من المناصب المدرجة أو غير المدرجة في الحركة الانتقالية من نقطة امتياز تحدد في 10 نقاط.

كما يستفيد كل أستاذ متدرج تحمل مؤقتاً مسؤولية التدريس من نقطة امتياز يتم احتسابها بمعدل نقطة واحدة عن كل شهر تحمل فيه مسؤولية القسم. ويتعين على كل أستاذ متدرج تحمل مسؤولية التدريس إرفاق رسائل التكليف بطلبه.

بعد إقرارهم للتدريس بالأقسام التحضيرية، يتم تعين الأساتذة المتدربين اعتماداً على الترتيب المشار إليه أعلاه في أحد المناصب المفتوحة (أنظر فقرة مقتضيات مشتركة)؛ وفي حالة عدم توفر منصب من المناصب المفتوحة (المناصب الشاغرة والمتحمّل شغورها) أو استنفادها، فإن اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية يمكنها:

• إما أن تكلفهم بالتدريس بأحد المناصب التي تم إحداثها بعد صدور المذكرة ولم يتم إدراجها في الحركة الانتقالية، إذا رغبوا في ذلك؛

• أو أن تحيّلهم على أكاديمياتهم الأصلية التي وفدو منها قبل تعينهم لإجراء التدريب التأهيلي، وفي هذه الحالة يمكنهم المشاركة في الحركة الانتقالية لاحقاً من أجل الحصول على منصب شاغر بالأقسام التحضيرية.



بالنسبة للأساتذة المتدربين الذين لم يتم إقرارهم

تقوم اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية بدراسة طلبات هذه الفئة من الأساتذة، ويمكنها:

• إما أن تسمح لهم بإعادة التدريب التأهيلي، لمرة واحدة وأخيرة، بولوج الفضاء الخاص بهم عبر بوابة e-cpge على الموقع www.cpge.ac.ma; وبالتالي فإن طلبات التخلص عن المنصب بعد صدور نتائج الحركة، لن تقبل بأي صفة من الصفات ومهما كانت المبررات؛

• أو أن تحيلهم على أكاديمياتهم الأصلية التي وفدو منها في إطار الحركة الانتقالية في حالة عدم السماح لهم بإعادة التدريب التأهيلي أو عدم رغبتهم في ذلك.

VI- كيفية الالتحاق للتدريس بالأقسام التحضيرية

• بالنسبة للمبرزين للتربية والتكون الراغبين في الالتحاق للتدريس بالأقسام التحضيرية يمكن للأساتذة المبرزين للتربية والتكون الذين سبق لهم أن أجروا تدريباً تأهيلياً بالأقسام التحضيرية وتم إقرارهم للتدريس بهذه الأقسام قبل مغادرتهم لها، تقديم طلب في الموضوع، وذلك بولوج الفضاء الخاص بهم عبر بوابة e-cpge على الموقع www.cpge.ac.ma; وتم دراسة طلباتهم وترتيبها حسب الاستحقاق، ويتم عرضها على اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية خلال انعقادها.

كما يمكن للأساتذة المبرزين للتربية والتكون الذين لم يسبق لهم أن أجروا تدريباً تأهيلياً بالأقسام التحضيرية، العاملين سواء بمراكز التكوين أو بأقسام تحضير شهادة التقني العالي أو بالثانوي التأهيلي أو بمؤسسات التعليم العالي، والراغبين في الالتحاق بالأقسام التحضيرية، قصد إجراء تدريب تأهيلي (الرسالة الوزارية المنظمة للتدريب التأهيلي) للتدريس بها، تقديم طلب في الموضوع، وذلك بولوج الفضاء الخاص بهم عبر بوابة e-cpge على الموقع www.cpge.ac.ma. وتم دراسة الطلبات من طرف اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية اعتماداً على مقاييس تستند إلى شبكة التنقيط المحددة في الملحق رقم 4 رفقته، ويمكن استدعاء المرشحين بعد انتقاء أولى قصد إجراء مقابلة.

وتجدر الإشارة إلى أن التدريب التأهيلي يتم إجراؤه بأحد مراكز الأقسام التحضيرية التي تتوفر على بنية تربوية تسمح بذلك، ولمدة سنة دراسية قابلة للتجديد مرة واحدة إن توفرت الشروط لذلك.

ويمكن تكليف بعض الأساتذة الذين يتم انتقاوهم لإجراء التدريب التأهيلي بتحمل مسؤولية القسم بمراكز التي يعينون بها كلما دعت الضرورة لذلك، وتوضع لائحة بأسماء هذه الفئة من الأساتذة المتدربين الذين تم تكليفهم بمسؤولية القسم، يتم نشرها ضمن نتائج الحركة الانتقالية.

بالنسبة لأساتذة التعليم الثانوي التأهيلي لمادة اللغة الإنجليزية الراغبين في الالتحاق للتدريس بالأقسام التحضيرية

يمكن للأساتذة التعليم الثانوي التأهيلي لمادة اللغة الإنجليزية الحاصلين على الأقل على شهادة الإجازة أو ما يعادلها، والمزاولين لهام التدريس بسلك الثانوي التأهيلي لمدة لا تقل عن خمس سنوات بهذه الصفة في التخصص المطلوب، والراغبين في الترشيح للتدريس بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا تقديم طلب في الموضوع وذلك بتعبئة المطبوع الخاص بهذه الفئة، عبر بوابة e-cpge على الموقع www.cpge.ac.ma. وتحميل نسخ من الوثائق التالية عبر نفس الموقع وذلك بالضغط على الزر «justificatifs»:



- ✓ نسخة من السيرة الذاتية للمترشح مع وثائق الإثبات؛
- ✓ نسخة من آخر تقرير للتفتيش؛
- ✓ نسخة من آخر دبلوم محصل عليه في التخصص المطلوب (الإجازة على الأقل)؛
- ✓ رسالة تحفيز حول دوافع الترشح لهذه المهمة؛
- ✓ بيان الخدمات الخمس (5) سنوات الأخيرة ثبت أن المترشح (ة) كان يزاول خلالها مهام التدرس بالثانوي التأهيلي.

بعد توصل مديرية التقويم وتنظيم الحياة المدرسية والتكتونيات المشتركة بين الأكاديميات بملفات المترشحات والمترشحين، تتم عملية الانتقاء على مرحلتين:

المراحل الأولى: يعهد إلى لجنة مركبة مختصة القيام بانتقاء أولى من خلال دراسة ملفات الترشيح اعتماداً على الوثائق المطلوبة وعدد النقاط المحصل عليها بناءً على شبكة التنقيط المعتمدة في الملحق رقم 5 قصد حصر لائحة المترشحات والمترشحين الذين يسمح لهم بإجراء المقابلة.

المراحل الثانية: يستدعي المترشحات والمترشحون الذين تم انتقاهم لإجراء:

- ❖ دراسة حالة، في إطار مقرر مادة اللغة الإنجليزية بالأقسام التحضيرية، مع لجنة وطنية مختصة؛
- ❖ مقابلة حول طريقة التدرس ومحظوظ مقرر المادة بالأقسام التحضيرية.

7-مقتضيات مشتركة

1- المناصب المفتوحة

- المناصب الشاغرة مبينة في الجدول المعلن عليه عبر بوابة الأقسام التحضيرية www.cpge.ac.ma.
- المناصب المحتمل شغورها هي التي يشغلها الأساتذة العاملون بالأقسام التحضيرية المشاركون في الحركة الانتقالية.

وتتجدر الإشارة إلى أنه في حالة بقاء مناصب يستحيل تغطيتها في إطار الحركة أو في إطار تعين الخريجين الجدد، فإن اللجنة المكلفة بالحركة الانتقالية، بناءً على تقرير، تحفظ بحق عدم تلبية رغبة المعنى بالأمر، وفي هذه الحالة يستفيد هذا الأخير من نقطة امتياز تحدد في 5 نقاط عن كل سنة لم تلب رغبته فيها رغم شغور المنصب المطلوب. ويتعين على كل أستاذ استفاد من نقطة الامتياز، المحددة في 5 نقاط عن كل سنة لم تلب رغبته فيها رغم شغور المنصب المطلوب، إرفاق الرسالة الوزارية التي توصل بها في موضوع نقطة الامتياز بطلب المشاركة.

2- الالتحاق بالأزواج

يعطى حق التحاق بالأزواج داخل الفئة التي ينتمون إليها (مستوى التدرس، المסלك، التدريب...)، شريطة توفر المنصب المطلوب واستيفاء الملف لجميع الوثائق الضرورية (عقد الزواج وشهادة عمل الزوج أو الزوجة...). ويعتبر كل ملف غير تام طلباً عادياً.

يجب تحميل هذه الوثائق عبر البوابة الإلكترونية www.cpge.ac.ma وذلك بالضغط على الزر «justificatifs». كما يجب تحميل عبر البوابة الإلكترونية www.cpge.ac.ma المنشورات والمساهمات ذات الطابع العلمي أو البيداغوجي التي تم إنجازها خلال الأربع السنوات الأخيرة بالنسبة للأساتذة الذين يتوفرون عليها وذلك بالضغط على الزر «Activités».



3- حالات خاصة

نظرا لاعتبارات تربوية أو إدارية، وحفاظا على السير العام للدراسة، يمكن للإدارة المركزية أن تلجأ، في إطار لجنة مركزية مختصة تعتمد مقاييس موضوعية، إلى معالجة خاصة للحالات التي قد تنجم عن تغيرات في الخريطة المدرسية للأقسام التحضيرية. وفي هذا الإطار، فإن كل تغيير في الخريطة المدرسية نتج عنه فائض، تتم معالجته بإعطاء حق الأسبقية، وبعدأخذ رأي السيد المكلف بتنسيق التفتيش الجهوي للأساتذة الفائضين في المناصب الشاغرة.

كما يمكن للأساتذة الذين تم وضعهم رهن الإشارة، وتم إنهاء هذا الوضع، بعد صدور الرسالة الوزارية الخاصة بالتعبير عن الرغبة، المشاركة في هذه الحركة.

ويمكن للأساتذة الذين تم إنهاء وضعهم رهن إشارة، إعادة تعيينهم في قسمهم الأصلي شريطة توفره.

ويجب التذكير بأن كل طلب للمشاركة في الحركة يعتبر التزاما من لدن صاحبه ويفقده جميع حقوقه في المنصب السابق بمجرد تلبية طلبه، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأي صفة من الصفات ومهما كانت المبررات.

4- معالجة الطلبات وإرسالها

❖ على مستوى المترشح

يقوم الأستاذ(ة) العامل بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا، والراغب(ة) في المشاركة في الحركة الانتقالية بإدخال رقم التأجير والقن السري المخصصين لولوج الموقع الإلكتروني الخاص بالأقسام التحضيرية www.cpge.ac.ma وبمسك المعطيات المتعلقة به والمصادقة على طلبه في الموقع نفسه مع توقيعه وإرساله عبر التسلسل الإداري قبل 5 يونيو 2024.

كما يقوم الأستاذ(ة) العامل بالثانوي التأهيلي ومراكز تحضير شهادة التقني العالي ومراكز التكوين بالولوج إلى الفضاء الخاص بهذه الفتنة، بالموقع الإلكتروني www.cpge.ac.ma ومسك المعطيات المتعلقة به والمصادقة على طلبه في الموقع نفسه وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه مع توقيعه وإرساله عبر التسلسل الإداري قبل 5 يونيو 2024.

يجب تحميل الوثائق التي يجب الإدلاء بها عبر نفس الموقع www.cpge.ac.ma وذلك بالضغط على الزر «justificatifs».

❖ على مستوى المؤسسة

يقوم السيد(ة) مدير(ة) مركز الأقسام التحضيرية للمدارس العليا التي يعمل بها الأستاذ(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة وتوقيع وختم طلب الأستاذ(ة) والمصادقة عليه في الموقع نفسه وتسلیم جميع الطلبات إلى المديرية الإقليمية في إرسالية واحدة قبل 7 يونيو 2024، ثم إرسال نسخة من هذه الطلبات عبر الفاكس (25 63 72 72 0537) إلى مديرية التقويم وتنظيم الحياة المدرسية والتكتونات المشتركة بين الأكاديميات - قسم الإشراف على التعليم التقني وتنظيم التعليم بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا وأقسام تحضير شهادة التقني العالي.



كما يوجه السيدات والساسة مديرات ومديرو مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي ومراكز تحضير شهادة التقني العالي ومراكز التكوين طلبات المشاركة للالتحاق بالأقسام التحضيرية في نسختين إلى مديرية التقويم وتنظيم الحياة المدرسية والتكتونيات المشتركة بين الأكاديميات، قبل 7 يونيو 2024 عن طريق السلم الإداري، وترسل هذه الطلبات بعد معالجتها وتدقيق مضمونها والتتأكد من صحة المعلومات الواردة فيها وتوقيع وختم هذه الطلبات، مع ضرورة تدوين النقطة الإدارية المبينة في الطلب نفسه، واحترام الآجال المحددة لتنظيم الحركة الانتقالية الخاصة بالأقسام التحضيرية.

❖ على مستوى المديرية الإقليمية

تتولى المديرية الإقليمية إرسال طلبات المعنين بالأمر إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين، قبل 12 يونيو

2024

❖ على مستوى الأكاديمية

تتولى الأكاديمية إرسال الطلبات الواردة عليها من المديريات الإقليمية، في إرسالية واحدة بواسطة البريد المحمول، إلى مديرية التقويم وتنظيم الحياة المدرسية والتكتونيات المشتركة بين الأكاديميات؛ 32 زنقة السعديين حسان الرباط؛ وذلك يوم 14 يونيو 2024.

5- إعلان النتائج

تعلن نتائج الحركة الانتقالية للأساتذة المبرزين للتربية والتكوين وأساتذة التعليم الثانوي التأهيلي في ختام الموسم الدراسي، عبر بوابة e-cpge ثم برسائل فردية توجه للذين تم إرضاء طلباتهم.
وتجدر الإشارة أن النتائج المعلن عنها عبر البوابة بمثابة إشعار بالتعيين قصد الالتحاق.

6- تقديم الشكايات

يمكن للمشاركين في هذه الحركة تقديم الشكايات في أجل أقصاه 30 يوماً ابتداء من تاريخ الإعلان عن نتائجها، وتقوم الإدارة بإجابة المعنى بالأمر في أجل 15 يوماً من تاريخ توصلها بالشكوى.

ونظراً لما تكتسيه الحركة الانتقالية من أهمية بالغة فإنه يرجى من جميع المتتدخلين إيلاء العناية الازمة لمختلف العمليات والحرص على الدقة في تعبئته مختلف المطبوعات والمصادقة عليها وتحميلها في الآجال المحددة في هذه المذكرة، حتى تمر هذه العملية في أحسن الظروف. والسلام.

وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة
الكاتب العام

تونس السجيني



عدد المناصب الشاغرة بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا برسم الموسم الدراسي 2024/2025

عدد المناصب المحتمل شغورها بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا برسم الموسم الدراسي 2024/2025

رتبة	المؤسسة	المديرية الإقليمية	الكلية	الرياضيات	العلوم المزدوجة	اللغة الفرنسية	الهندسة الميكانيكية	الهندسة الكهربائية	الاقتصاد		الترجمة العربية والإنجليزية	الإعلاميات	الإنجليزية	
									السنة 1	السنة 2				
10	ثانوية مولاي الحسن	طنجة	MP PSI TSI ECS ECT	1	2	2	1	2	1	1	1	1	1	
									1	1				
									1	1				
									1	1				
									1	1				
4	طوان	طنوان	MP TSI	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
4	وجدة	وجدة	MP TSI	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
11	ثانوية عبد الكريم الخطابي	الناظور	ECS ECT	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
16	ثانوية مولاي ادريس	فاس	MP PSI ECT	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
12	ثانوية عمر بن الخطاب	مراكش	MP PSI	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
8	ثانوية مولاي إسماعيل	مراكش	ECS ECT	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
21	الثانوية الثانوية الشريف الإبراهيمي	تازة	MP ECS	4	4	4	4	4	4	4	4	4	4	4
14	ثانوية مولاي يوسف	الرباط	MP PSI	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
8	ثانوية عمر الخياط	الرباط	ECS ECT	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
16	الثانوية الإعدادية مسلمان	سلا	MP TSI	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
15	ثانوية محمد السادس	القنيطرة	MP PSI ECS ECT	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
7	ثانوية محمد الخامس	بني ملال	MP TSI	3	3	3	3	3	3	3	3	3	3	3
5	ثانوية ابن عبود	خريبكة	MP	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
8	ثانوية محمد الخامس	اللهاء	MP PSI	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
13	ثانوية النساء	أنتا	ECS ECT	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
10	الثانوية الثانوية	المحمدي	MP TSI	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
21	ثانوية الرازي	الجديدة	MP PSI ECS ECT	4	4	4	4	4	4	4	4	4	4	4
18	الثانوية التقنية	سطات	MP ECS ECT	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
15	ثانوية ابن تيمية	مراكش	MP PSI ECT	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
25	ثانوية مولاي عبد الله	أسفي	MP TSI ECS	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5	5
11	ثانوية ابن طاهر	الرشيدية	MP	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
17	الأقسام التحضيرية ورزاوات	ورزازات	PSI ECS ECT	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
24	ثانوية رضا السلاوي	أكادير	MP PSI ECS ECT	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
16	ثانوية باب الصحراء	كلميم	MP PSI ECS	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2
11	ثانوية لسان الدين بن الخطيب	العيون	MP ECT	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
3	ثانوية علية بن نافع	الدارالبيضاء	PSI	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
4	المدرسة الملكية الجوية	مراكش	MP	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
4	المدرسة الملكية البحرينية	أنتا	MP	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1
350	المجموع			29	16	22	7	23	46	4	21	59	30	82



الملحق رقم (1)

شبكة التقىط الخاصة بالأساتذة المبرزين للتربية والتكوين العاملين بالأقسام التحضيرية

ملاحظات	النقطة العددية الممنوحة	عناصر التقدير
<ul style="list-style-type: none"> - يعاد العدад إلى الصفر كلما استفاد المعنی بالأمر من تغيير في المنصب. 	<ul style="list-style-type: none"> - نقطة واحدة (1) عن كل سنة. - نقطة واحدة (1) عن كل سنة. - نقطتان (2) عن كل سنة. - نقطتان (2) عن كل سنة. 	الشق الأول: الأكاديمية <ul style="list-style-type: none"> - الأكاديمية العامة. - الأكاديمية في الإطار. - الأكاديمية في الأقسام التحضيرية. - الأكاديمية في المنصب.
<ul style="list-style-type: none"> - تمنح النقطة الإدارية من طرف رئيس المؤسسة الأصلية استنادا إلى المعايير المدرجة في الجدول بعده. 	<ul style="list-style-type: none"> - 10 نقط كأقصى حد. - 5 نقط. 	الشق الثاني: إداري واجتماعي <ul style="list-style-type: none"> - النقطة الإدارية. - الحالة الاجتماعية: تمنح هذه النقطة للأساتذات المتزوجات والأساتذة المتزوجين.
<p>r: هي الرتبة في مبارأة التبريز. n : هو عدد السنوات بعد النجاح في مبارأة التبريز. N : هي نقطة التقىش.</p>	<ul style="list-style-type: none"> - تحتسب على شكل $\frac{10}{r(n+1)}$ - تحتسب على شكل $3(N - 10)$ - نقطتان (2) عن كل منشور (article) ونقطة واحدة (1) عن كل مساهمة (communication)، وفي حدود ثمانية (8) نقط كحد أقصى. 	الشق الثالث: بيداغوجي وعلمي <ul style="list-style-type: none"> - الرتبة في مبارأة التبريز. - نقطة التقىش. - المنشورات والمساهمات ذات الطابع العلمي أو البيداغوجي، التي تم انجازها خلال الأربع سنوات الأخيرة.

ملاحظة: يستفيد كل أستاذ من نقطة امتياز تحدد في 5 نقط عن كل سنة لم تلب رغبته فيها رغم شغور المنصب المطلوب.



الملحق رقم (1)

كيفية منح النقطة الإدارية

ر.ت.	المعايير	النقطة الممنوحة
1	المردودية وانجاز المهام الموكولة	2
2	السلوك المهني	2
3	الانخراط في التدبير البياداغوجي للمركز	2
4	العلاقات مع الفاعلين التربويين والتواصل مع المحيط الداخلي والخارجي للمؤسسة	2
5	الإشعاع	2



الملحق رقم (2)

شبكة التنقيط الخاصة بالأساتذة المبرزين للتربية والتكوين الذين تم إقرارهم بعد إجراء التدريب بالأقسام التحضيرية

ملاحظات	النقطة العددية الممنوحة	عناصر التقدير
	- نقطة واحدة (1) عن كل سنة	الشق الأول: الأقدمية - الأقدمية في الإطار
- تمنح النقطة الإدارية من طرف رئيس المؤسسة الأصلية استنادا إلى المعابر المدرجة في الجدول بعده	- 10 نقط كأقصى حد. - 5 نقط.	الشق الثاني: إداري واجتماعي - النقطة الإدارية - الحالة الاجتماعية: تمنح هذه النقطة للأساتذات المتزوجات والأساتذة المتزوجين
<i>r</i> : هي الرتبة في مباراة التبريز <i>n</i> : هو عدد السنوات بعد النجاح في مباراة التبريز <i>N</i> : هي نقطة التفتيش	- تحتسب على شكل $\frac{10}{r(n+1)}$ - تحتسب على شكل $3(N - 10)$	الشق الثالث: بياداغوجي وعلمي - الرتبة في مباراة التبريز - نقطة التفتيش

ملاحظة: يستفيد كل أستاذ مترب تحمل مسؤولية التدريس بمنصب من المناصب المدرجة أو غير المدرجة في الحركة الانتقالية من نقطة امتياز تحدد في 10 نقاط على الأكثر (بمعدل نقطة واحدة عن كل شهر تحمل فيه مسؤولية القسم).



الملحق رقم (2)

**كيفية منح النقطة الإدارية للأساتذة المبرزين للتربية والتكون
الذين أجروا تدريبا تأهيليا بالأقسام التحضيرية**

ر.ت.	المعايير	النقطة الممنوحة
1	المردودية وانجاز المهام الموكولة	2
2	السلوك المهني	2
3	الانخراط في التدبير البياداغوجي للمركز	2
4	العلاقات مع الفاعلين التربويين والتواصل مع المحيط الداخلي والخارجي للمؤسسة	2
5	الإشعاع	2



الملحق رقم (3)

شبكة التنقيط الخاصة بأساتذة مادتي اللغة الانجليزية والإعلاميات العاملين بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا

ملاحظات	النقطة العددية الممنوحة	عناصر التقدير
<ul style="list-style-type: none"> - يعاد العدد إلى الصفر كلما استفاد المعنی بالأمر من تغيير في المنصب. 	<ul style="list-style-type: none"> - نقطة واحدة (1) عن كل سنة. - نقطة واحدة (1) عن كل سنة. - نقطتان (2) عن كل سنة. 	الشق الأول: الأقدمية <ul style="list-style-type: none"> - الأقدمية العامة. - الأقدمية في الأقسام التحضيرية. - الأقدمية في المنصب.
<ul style="list-style-type: none"> - تمنح النقطة الإدارية من طرف رئيس المؤسسة الأصلية استنادا إلى المعايير المدرجة في الجدول بعده. 	<ul style="list-style-type: none"> - 10 نقط كأقصى حد. - 5 نقط. 	الشق الثاني: إداري واجتماعي <ul style="list-style-type: none"> - النقطة الإدارية. - الحالة الاجتماعية: تمنح هذه النقطة للأساتذات المتزوجات والأساتذة المتزوجين.
<p>N : هي نقطة التفتيش.</p>	<ul style="list-style-type: none"> - تحتسب على شكل $(10 - 3(N - 1))$. - نقطتان (2) عن كل منشور (article) ونقطة واحدة (1) عن كل مساهمة (communication)، وفي حدود ثمانية (8) نقط كحد أقصى. 	الشق الثالث: بيادغوجي وعلمي <ul style="list-style-type: none"> - نقطة التفتيش. - المنشورات والمساهمات ذات الطابع العلمي أو البيادغوجي، التي تم انجازها خلال الأربع سنوات الأخيرة.



الملحق رقم (3)

كيفية منح النقطة الإدارية

ر.ت.	المعايير	النقطة الممنوحة
1	المردودية وانجاز المهام الموكولة	2
2	السلوك المهني	2
3	الانخراط في التدبير البياداغوجي للمركز	2
4	العلاقات مع الفاعلين التربويين والتواصل مع المحيط الداخلي والخارجي للمؤسسة	2
5	الإشعاع	2



الملحق رقم (4)

شبكة التقنيط الخاصة بالأساتذة المبرزين للتربية والتقويم الراغبين في إجراء تدريب تأهيلي بالأقسام التحضيرية

ملاحظات	النقطة العددية الممنوحة	عناصر التقدير
<p>Na: عدد الناجحين في مباراة التبريز خلال سنة نجاح المترشح ز: هي الرتبة في مباراة التبريز.</p>	<p>تحسب على شكل: $10((Na-r)/(Na-1))$</p> <ul style="list-style-type: none"> - تحسب النقط كما يلي دون الجمع بينها <ul style="list-style-type: none"> ▪ إجازة (3 نقط) ؛ ▪ ماستر (5 نقط) ؛ ▪ دكتوراه (10 نقط). 	<p>الشق الأول: التقويم الأكاديمي والمصني:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الرتبة في مباراة التبريز: النقطة على 10 - الشهادات المحصل عليها : <p>إجازة، ماستر، دكتوراه أو ما يعادلها</p>
<p>- NA : النقطة الإدارية</p> <p>- تمنح النقطة الإدارية من طرف رئيس المؤسسة الأصلية استنادا إلى المعايير المدرجة في الجدول بعده.</p>	<p>- النقطة على 10 (NA)</p>	<p>الشق الثاني: إداري</p> <ul style="list-style-type: none"> - النقطة الإدارية
<p>Ni : نقطة التفتيش</p> <p>في حدود ثباتي (8) نقط كحد أقصى</p>	<p>- النقطة على 20 (Ni).</p> <ul style="list-style-type: none"> • نقطتان (2) عن كل منشور. • نقطة واحدة (1) عن كل تدريب. • نقطة واحدة (1) عن كل حلقة تكوينية تم تنشيطها. • نصف نقطة (0,5) عن كل مشاركة في حلقة تكوينية. 	<p>الشق الثالث: بيداغوجي وعلمي</p> <ul style="list-style-type: none"> - نقطة التفتيش <p>- أعمال البحث ذات الطابع العلمي أو البيداغوجي التي تم انجازها أو الاستفادة منها خلال الأربع سنوات الأخيرة:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ المنشورات، ▪ الاستفادة من التدريب (stages). <p>- الحلقات التكوينية (séminaires) ذات الطابع العلمي أو البيداغوجي التي تم تنشيطها أو المشاركة فيها خلال الأربع سنوات الأخيرة:</p> <ul style="list-style-type: none"> ▪ التنشيط والمساهمة في العروض، ▪ المشاركة.



الملحق رقم (4)

كيفية منح النقطة الإدارية

النقطة الممنوحة	المعايير	ر.ت.
2	- انجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	1
2	- المردودية	2
2	- السلوك المهني	3
2	- القدرة على التنظيم	4
2	- البحث والابتكار	5



الملحق رقم (5)

**شبكة التنقيط الخاصة بأساتذة مادة اللغة الإنجليزية الراغبين في إجراء تدريب
بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا
(يجب إرفاق الطلب بنسخ من الوثائق مصادق عليها)**

ملاحظات	النقطة العددية الممنوحة	عناصر التقدير
<ul style="list-style-type: none"> - تحسب النقطة دون الجمع بين الشهادتين - تمنح نقطتان عن كل سنة بعد مرور خمس(5) سنوات من التدريس في مادة التخصص. 	<ul style="list-style-type: none"> ▪ ماستر (5 نقاط)؛ ▪ دكتوراه (10 نقاط). ▪ نقطتان (2) عن كل سنة ▪ نقطة (1) عن كل سنة 	<p>الشق الأول: التكوين الأكاديمي والمصني:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الشهادات المحصل عليها: ماستر، دكتوراه أو ما يعادلها - عدد سنوات التدريس - عدد سنوات التدريس في إطار تعاقد مع الجامعة أو المدارس والمعاهد العليا
<ul style="list-style-type: none"> - NA: النقطة الإدارية - تمنح النقطة الإدارية من طرف رئيس المؤسسة الأصلية استنادا إلى المعايير المدرجة في الجدول بعده. 	<ul style="list-style-type: none"> - النقطة على 10 (NA) 	<p>الشق الثاني: إداري</p> <ul style="list-style-type: none"> - النقطة الإدارية
<ul style="list-style-type: none"> - Ni : نقطة التفتيش في حدود ثمانى (8) نقطة كحد أقصى 	<ul style="list-style-type: none"> - النقطة على 20 (Ni) . 	<p>الشق الثالث: بيداغوجي وعلمي</p> <ul style="list-style-type: none"> - نقطة التفتيش - أعمال البحث ذات الطابع العلمي أو البيداغوجي التي تم انجازها أو الاستفادة منها خلال الأربع سنوات الأخيرة: <ul style="list-style-type: none"> ▪ المنشورات، ▪ الاستفادة من التدريب(stages). - الحلقات التكوينية(séminaires) ذات الطابع العلمي أو البيداغوجي التي تم تنسيطها أو المشاركة فيها خلال الأربع سنوات الأخيرة: <ul style="list-style-type: none"> ▪ التنسيط والمساهمة في العروض، ▪ المشاركة.



الملحق رقم (5)

كيفية منح النقطة الإدارية

ر.ت.	المعايير	النقطة الممنوحة
1	- انجاز الأعمال المرتبطة بالوظيفة	2
2	- المردودية	2
3	- السلوك المهني	2
4	- القدرة على التنظيم	2
5	- البحث والابتكار	2

